

الأول/ديسمبر ١٩٧٧، و٢٠٥/٣٤ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ وغيرها من قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بالاحتياجات والمشاكل الخاصة للبلدان الجزرية النامية،

وإذ لا يغيب عن بالها أن الحاجة تقتضي اتخاذ مزيد من الإجراءات المحددة لمساعدة البلدان الجزرية النامية في التغلب على المعوقات الرئيسية التي تواجهها في عملية تنميتها، ولاسيما تلك البلدان التي تعاني من معوقات ناجمة بصفة خاصة عن صغر حجمها ونأيها، وقيود النقل والاتصالات، وبعد المسافات بينها وبين مراكز الأسواق، والأسواق الداخلية المحدودة جداً، ونقص الخبرة التسويقية، وقلة ما حبيت به من موارد، ونقص الموارد الطبيعية، والاعتماد الشديد على سلع أساسية قليلة لإمدادها بحصائلها من العملات الأجنبية، وقلة الموظفين الإداريين والأعباء المالية الثقيلة،

وإذ تضع في اعتبارها أهداف وغايات الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث<sup>(٥٩)</sup>،

١ - تلاحظ بقلق أنه لم يتم حتى الآن الاضطلاع إلا بعدد ضئيل جداً من المبادرات الهامة لتنفيذ الإجراءات المحددة المتوخاة في قراري مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ٩٨ (د - ٤) و١١١ (د - ٥) :

٢ - تناشد جميع الدول والمنظمات الدولية والمؤسسات المالية أن تتخذ خطوات عاجلة وفعالة لتنفيذ إجراءات محددة لصالح البلدان الجزرية النامية كما هو متوخى في قراري مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ٩٨ (د - ٤) و١١١ (د - ٥) وكذلك القرارات الأخرى المتعلقة بهذا الموضوع :

٣ - تدعو المؤسسات المختصة في منظومة الأمم المتحدة إلى اتخاذ مزيد من التدابير عند اللزوم، لتعزيز قدرتها على الاستجابة بصورة فعالة للاحتياجات المحددة للبلدان الجزرية النامية في أثناء عقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث :

٤ - تقرر أن تظطلع في دورتها السابعة والثلاثين بدراسة استعراضية شاملة لتنفيذ التدابير التي يتخذها المجتمع الدولي لتلبية الاحتياجات المحددة للبلدان الجزرية النامية؛ على النحو المطلوب في قرارات الجمعية العامة ذات الصلة وغيرها من القرارات المتعلقة بهذا الموضوع.

### الجلسة العامة ٨٣

٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

بتفاعل هذا النظام مع التجارة والتنمية العالميتين، وتحت البلدان التي لم تشترك في أعمال فريق الخبراء على الاشتراك في هذه الأعمال مستقبلاً :

٦ - تلاحظ مع القلق أن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بوضع مدونة دولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا لم يمه في دورته الثالثة مهمته على النحو الذي طلبته الجمعية العامة في القرار ١٩٥/٣٤ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، وتقرر عقد دورة رابعة للمؤتمر في الفترة من ٢٣ آذار/مارس إلى ١٠ نيسان/أبريل ١٩٨١ وتكرر مطالباتها لجميع الحكومات بإبداء الإرادة والمرونة السياسييتين الضرورييتين للوصول إلى اتفاق بشأن المسائل المتعلقة واتخاذ كل ما يلزم من قرارات لاعتماد مدونة دولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا، مع وضع مصالح واهتمامات البلدان النامية في الاعتبار :

٧ - تلاحظ مع الارتياح اعتماد الاتفاق الدولي للمطاط الطبيعي، ١٩٧٩<sup>(٥٦)</sup>، وتحت الحكومات التي وقعت على الاتفاق ولكن لم تنه بعد الإجراءات اللازمة للتصديق عليه أو قبوله أو إقراره، على أن تفعل ذلك في أسرع وقت ممكن، وتحت الحكومات التي لم توقع بعد على الاتفاق ولكنها ترغب في الانضمام إليه، على أن تفعل ذلك دون تأخير بعد دخوله حيز النفاذ مؤقتاً، وذلك لكي يدخل الاتفاق حيز النفاذ بصورة نهائية في وقت مبكر.

### الجلسة العامة ٨٣

٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

### ٦١/٣٥ - برنامج عمل لصالح البلدان الجزرية النامية

#### إن الجمعية العامة،

إذ تكرر تأكيد برنامج الإجراءات المحددة لصالح البلدان الجزرية النامية المتوخى في قراري مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ٩٨ (د - ٤) المؤرخ في ٣١ أيار/مايو ١٩٧٦<sup>(٥٧)</sup> و١١١ (د - ٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩<sup>(٥٨)</sup>،

وإذ تشير إلى قراراتها ١٥٦/٣١ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦، و١٨٥/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون

(٥٦) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.80.II.D.5.

(٥٧) انظر أعمال مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، الدورة الرابعة، المجلد الأول، التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.76.II.D.10 والتصويب) الجزء الأول، الفرع ألف.

(٥٨) المرجع نفسه، الدورة الخامسة، المجلد الأول، التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.79.II.D.14) الجزء الأول، الفرع ألف.

(٥٩) انظر القرار ٥٦/٣٥، المرفق.